



جمهوريّة مصر العَرَبِيَّة
وزارَة المَالِيَّة
الْوَزِير

قرار وزير المالية

رقم (١٣٠) لسنة ٢٠١٨

بشأن نموذج طلب إنهاء المخازعه الضريبيه
وفقاً لـحكام القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨

وزير المالية.

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ الخاص بضريبة الأطيان،
- وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٩١ بفرض ضريبة مقابل دخول المسارح وغيرها من مجال الفرجة والملاهي، وتعديلاته،
- وعلى قانون الضريبة على العقارات المبنية الصادر برقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته، واللائحة التنفيذية له،
- وعلى القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن تجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ الصادر في شأن إنهاء المنازعات الضريبية وتعديل بعض أحکامه،

قرر

(المادة الأولى)

يقدم طلب إنهاء المنازعات الضريبية من المكلف إلى مصلحة الضرائب العقارية على النموذج المرافق (نموذج ١ - طلب إنهاء منازعة ضرائب عقارية).

(المادة الثانية)

يتشر هذا القرار في الواقع المصري ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير المالية

٢٠١٨ - س

عمرو الجارحي

صدر في: ٢٠١٨/٣/٥